

الجمهورية التونسية

تونس في ١٠ جويلية ٢٠٢٠



وزارة السياحة والصناعات التقليدية

الوزير

1973

مقرر

من وزير السياحة والصناعات التقليدية مؤرخ في ٢٠٢٠/٥/١٠... يتعلّق  
بإتمام مقرر وزير السياحة والصناعات التقليدية عدد ١٤٤٤ المؤرخ في ٢٦  
ماي ٢٠٢٠ المتعلّق بضبط شروط وإجراءات ونسق إستئناف النشاط في

## القطاع السياحي

إن وزير السياحة والصناعات التقليدية،

بعد الإطلاع على المرسوم عدد ٣ لسنة ١٩٧٣ المؤرخ في ٣ أكتوبر ١٩٧٣ المتعلّق بمراقبة التصرف في المؤسسات السياحية المصادق عليه بالقانون عدد ٥٨ لسنة ١٩٧٣ المؤرخ في ١٩ نوفمبر ١٩٧٣، كما تم تنقيحه بالقانون عدد ٣٣ لسنة ٢٠٠٦ المؤرخ في ٢٢ ماي ٢٠٠٦ المتعلّق بتبسيط الإجراءات في مجال التراخيص الإدارية الخاصة بالقطاع السياحي وخاصة الفصل ١٠ منه،

وعلى الأمر عدد ٢١٢٢ لسنة ٢٠٠٥ المؤرخ في ٢٧ جويلية ٢٠٠٥ المتعلّق بضبط مشمولات وزارة السياحة وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تمتّه،

وعلى الأمر عدد ٤٥٧ لسنة ٢٠٠٧ المؤرخ في ٦ مارس ٢٠٠٧ المتعلّق بترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات متمثّلة في إيواء الحرفاء،

وعلى الأمر عدد ١٩٣٤ لسنة ٢٠٠٩ المؤرخ في ٩ جوان ٢٠٠٩ المتعلّق بترتيب المؤسسات السياحية للتنشيط بإستعمال الموسيقى،

وعلى الأمر الرئاسي عدد ١٩ لسنة ٢٠٢٠ المؤرخ في ٢٧ فيفري ٢٠٢٠ المتعلّق بتنمية رئيس الحكومة وأعضائها،



وعلى الأمر الحكومي عدد 208 لسنة 2020 المؤرخ في 2 ماي 2020 يتعلق بضبط إجراءات الحجر الصحي الموجة كما تم تنصيجه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 257 لسنة 2020 المؤرخ في 3 ماي 2020 والأمر الحكومي عدد 318 لسنة 2020 المؤرخ في 26 ماي 2020 و خاصة الفصل 3 منه،

وعلى مقرر وزير السياحة والصناعات التقليدية عدد 1444 المؤرخ في 26 ماي 2020 يتعلق بضبط شروط وإجراءات ونسق إستئناف النشاط في القطاع السياحي.

قرر ما يلي:

**الفصل الأول:** يضاف إلى الفصل 2 من مقرر وزير السياحة والصناعات التقليدية عدد 1444 المؤرخ في 26 ماي 2020 المتعلق بضبط شروط وإجراءات ونسق إستئناف النشاط في القطاع السياحي الفصول التالية:

**الفصل 2 (مكرر):** يستأنف نشاط النوادي الليلية ونوادي الرقص والكباريه بداية من تاريخ 10 جويلية 2020 بطاقة استيعاب قصوى للحرفاء لا تتجاوز 50 % بالفضاءات المغلقة، على أن لا تقل المساحة المخصصة لكل شخص عن:

- 2 متر مربع لكل شخص بحسب المساحة المخصصة للحرفاء بالنسبة لنوادي الرقص،
- 2 متر مربع لكل شخص بحسب المساحة المخصصة للحرفاء بالنسبة للنوادي الليلية،
- 3 متر مربع لكل شخص بحسب المساحة المخصصة للحرفاء بالنسبة للكباريه.

**الفصل 2 (ثالثا):** تطبق على نوادي الرقص والنوادي الليلية والكباريه إجراءات البروتوكول الصحي للسياحة التونسية للتوفيق من فيروس كورونا "كوفيد 19" الخاصة بالمطاعم السياحية و ذلك فيما يتعلق بـ:

العملة،

الإجراءات الواجب اتخاذها بالمطبخ،

الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعة المطعم والمركب الصحي للحرفاء،

إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند دخول المطعم،

إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند الخدمة،

التخلص من النفايات.

**الفصل 2:** يسمح بإقامة الحفلات بالمؤسسات السياحية و ذلك بنسبة لا تتجاوز 50% من طاقة استيعاب الفضاءات المغلقة وبنسبة 100% بالفضاءات الخارجية و المفتوحة مع الإلتزام بقواعد التباعد الجسدي وشروط تنظيف وتطهير المساحات والتجهيزات وتوفير مستلزمات غسل وتطهير اليدى .



الفصل 3: يجب على كافة المؤسسات السياحية إعتماد دليل الإجراءات الواجب إتخاذها عند إستعمال المكيفات للوقاية من فيروس كوفيد 19 الصادر عن وزارة الصحة ووزارة الطاقة والمناجم والانتقال الطاقي و المنشور بالموقع الرسمي لوزارة الصحة.

وزير السياحة  
والصناعات التقليدية  
محمد عاصي التومي



# التزام

(خاص بالنادي الليلي)

..... إنني الممضي (ة) أسفله السيد (ة) .....  
( ذكر الأرقام الثلاث الأخيرة من بطاقة التعريف ) .....

أصرح بصفتي: (ضع علامة \* في المربع المناسب)

..... (.) صاحب النادي الليلي ..... الكائن ب.....

..... (.) الممثل (ة) القانوني (ة) للشركة المستغلة للنادي الليلي .....  
..... الكائن ب.....

الالتزام بإحترام وتطبيق مقتضيات البروتوكول الصحي للسياحة التونسية للتوفيق من فيروس كورونا  
"كوفيد 19" و ذلك عند إستئناف نشاط مؤسسي إبتداء من تاريخ .....

..... في .....

الإمضاء معروف به



# إلتزام

(خاص بنوادي الرقص)

..... إني الممضي (ة) أسفله السيد (ة) .....  
..... ( ذكر الأرقام الثلاث الأخيرة من بطاقة التعريف ) .....

أصرح بصفتي: (ضع علامة \* في المربع المناسب)

..... ( . ) صاحب نادي الرقص ..... الكائن ب ..... -

..... ( . ) الممثل (ة) القانوني (ة) للشركة المستغلة للنادي الرقص .....  
..... الكائن ب ..... -

ألزم بإحترام وتطبيق مقتضيات البروتوكول الصحي للسياحة التونسية للتوفيق من فيروس كورونا  
"كوفيد 19" و ذلك عند إستئناف نشاط مؤسسي إبتداء من تاريخ ..... -

..... في .....

الإمضاء معروف به



# التزام

(خاص بالكباريه)

..... إنني الممضي (ة) أسفله السيد (ة)  
( ذكر الأرقام الثلاث الأخيرة من بطاقة التعريف )

أصرح بصفتي: (ضع علامة \* في المربع المناسب)

..... (.) صاحب الكباريه ..... الكائن ب .....

..... (.) الممثل (ة) القانوني (ة) للشركة المستغلة للكباريه .....

..... الكائن ب .....

الالتزام بإحترام وتطبيق مقتضيات البروتوكول الصحي للسياحة التونسية للتوفيق من فيروس كورونا  
"كوفيد 19" و ذلك عند إستئناف نشاط مؤسسي إبتداء من تاريخ .....

..... في .....

الإمضاء معرف به

